

قرار مجلس الوزراء رقم (62) لسنة 2022

بشأن اللائحة الفنية لعب الصفيح المستديرة ذات القطع الثلاث المستخدمة في تعبئة المواد الغذائية في دولة الإمارات العربية المتحدة

مجلس الوزراء:

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972 بشأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء، وتعديلاته،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (10) لسنة 2018 بشأن سلامة المنتجات، وتعديلاته،
- وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (20) لسنة 2020 بشأن المواصفات والمقاييس،
- وبناءً على ما عرضه وزير الصناعة والتكنولوجيا المتقدمة، وموافقة مجلس الوزراء،

قرر:

المادة (1)

تُعد اللائحة الفنية الإماراتية "لعب الصفيح المستديرة ذات القطع الثلاث المستخدمة في تعبئة المواد الغذائية"، والمبينة رقمها وعنوانها في الجدول المرفق بهذا القرار، لائحة فنية إلزامية التطبيق في دولة الإمارات العربية المتحدة.

المادة (2)

على كافة الجهات المعنية القائمة وقت العمل بهذا القرار، توفير أوضاعها بما يتفق وأحكامه خلال (365) يوماً من تاريخ العمل به.

المادة (3)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

محمد بن راشد آل مكتوم
رئيس مجلس الوزراء

صدر عنا:

بتاريخ: 13 / ذي الحجة / 1443 هـ

الموافق: 12 / يوليو / 2022 م